

تفسير ابن ابي حاتم

. @ 885 @

قوله تعالى : نصف ما ترك ازواجكم .

4917 وبه عن سعيد بن جبیر قوله : ولكم نصف ما ترك ازواجكم يقول : للرجل نصف ما تركت امراته اذا ماتت . قوله تعالى : ان لم يكن لهن ولد .

4918 وبه عن سعيد بن جبیر قوله : ان لم يكن لهن ولد : ان لم يكن لها ولد من زوجها الذي ماتت عنه او من غيره . قوله تعالى : فان كان لهن ولد .

4919 وبه عن سعيد بن جبیر قوله : فان كان لهن ولد : فان كان لها ولد ذكر او انثى . قوله تعالى : فلکم الربع .

4920 وبه عن سعيد بن جبیر قوله : فلکم الربعيعني للزوج قوله تعالى مما تركن .

4921 وبه عن سعيد قوله : مما تركن يعني : مما تركت من المال . قوله تعالى : يوصين بها

4922 وبالاسناد عن سعيد بن جبیر قوله : من بعد وصية يوصين بها : النساء . قوله تعالى : او دين .

4923 وبه عن سعيد بن جبیر قوله : او دين : دين عليهن ، قال : فالدين قبل الوصية فيها تقديم . قوله تعالى : ولهن .

4924 وبه عن سعيد بن جبیر قوله : ولهن يعني : النساء . قوله تعالى : الربع .

4925 وبه عن سعيد بن جبیر قوله : ولهن الربع مما تركتم يعني : للمرأة الربع .